

الفتاوى - المعاملات - العمل - الفتوى ٢٣٠ : ما حكم العمل بالمحاماة والنيابة العامة وكافة الهيئات القضائية التي تحكم بالقانون الوضعي ؟ .

لقضية الدكتور محمد راتب النابلسي بتاريخ: ٢٠٠٧-٢٠١٠-١٠

بسم الله الرحمن الرحيم

سؤال:

فضيلة الدكتور محمد راتب النابلسي المحترم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

ما حكم العمل بالمحاماة والنيابة العامة وكافة الهيئات القضائية التي تحكم بالقانون الوضعي ؟ .  
وجزاكم الله عنا كل خير

الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم والصلوة والسلام على سيدنا محمد الصادق الوعود الأمين وبعد .  
الأخ الكريم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

إجابة على سؤالكم، نفيدكم بما يلي:

إذا لم تكن القضايا المعالجة تتعارض الأحكام فيها مع الدين فلا حرج، وليس كل قانون وضعى  
محرماً ومرفوضاً... العبرة بعدم المخالفه للدين.

الدكتور محمد راتب النابلسي

والحمد لله رب العالمين